

GC(63)/DEC/13

أيلول/سبتمبر ٢٠١٩

المؤتمر العام

توزيع عام

عربي

الأصل: إنكليزي

الدورة العادية الثالثة والستون

البند ٢٣ من جدول الأعمال

(الوثيقة GC(63)/22)

تعديل المادة السادسة من النظام الأساسي

مقرر اعتُمد يوم ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩ خلال الجلسة العامة السابعة

- ١- يذكر المؤتمر العام بقراره GC(43)/RES/19 المؤرخ ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، الذي وافق المؤتمر بمقتضاه على تعديل المادة السادسة من النظام الأساسي للوكالة، وبمقرراته GC(47)/DEC/14 و GC(49)/DEC/12 و GC(50)/DEC/12 و GC(51)/DEC/13 و GC(53)/DEC/12 و GC(55)/DEC/12 و GC(57)/DEC/12 و GC(59)/DEC/12 و GC(61)/DEC/12.
- ٢- ويحيط المؤتمر العام علماً بتقرير المدير العام الوارد في الوثيقة GC(63)/11.
- ٣- ويشجّع المؤتمر العام جميع الدول الأعضاء التي لم تقبل التعديل بعدُ على أن تقوم بذلك في أقرب وقت ممكن وفقاً للإجراءات الدستورية السارية في كلٍّ منها.
- ٤- ويرجو المؤتمر العام من المدير العام أن يلفت انتباه حكومات الدول الأعضاء إلى هذه المسألة، وأن يقدّم إلى المؤتمر في دورته العادية الخامسة والستين (٢٠٢١) تقريراً عن التقدم المحرز نحو بدء نفاذ هذا التعديل، وأن يُدرج في جدول الأعمال المؤقت لتلك الدورة بنداً بعنوان "تعديل المادة السادسة من النظام الأساسي".

